

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

التابعي عن رسول الله ﷺ انتهى .

ومعناه أن الأصوليين ومن معهم لم يفرقوا بين المعضل والمرسل والمنقطع بل قالوا الثلاثة قول من لم يلق النبي ﷺ وقد تقدمهم الشافعي رضي الله تعالى عنه فأطلق المنقطع على المرسل وأكثر المحدثين فرق فجعل المرسل قول التابعي والمنقطع قول تابعي التابعي والمعضل قول من بعد التابعي .

وقال صاحب الاقتراح " المرسل المشهور فيه أنه ما سقط من منتهاه ذكر الصحابي بأن يقول التابعي قال رسول الله ﷺ فإن سقط اثنان فهو المعضل قال وقد يطلق القدماء المرسل على ما سقط منه رجل مطلقا " انتهى .

فاشترط في المرسل سقوط الصحابي بكل تقدير .

وما نقله عن الخطيب أبي بكر فعبارة الخطيب " لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس هو رواية الراوي عن من لم يعاصره أو لم يلقه كرواية ابن المسيب وعروة بن الزبير ومحمد بن المنكدر والحسن البصري ومحمد بن سيرين وقتادة وغيرهم من التابعين عن رسول الله ﷺ وبمثابته في